الأمم المتحدة

A/66/442

الجمعية العامة

Distr.: General
12 December 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون

البند ٢١ من جدول الأعمال

العولمة والترابط

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد رايموند **لاندفيلد** (سورينام)

أولا – مقدمة

١ – قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والستين البند المعنون:

”العولمة والترابط:

”(أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط؛

”(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

”(ج) التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل“

وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.

٢ – وعقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البنود الفرعية (أ) و (ب) و (ج)

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في أربعة أجزاء تحت الرمز A/66/442 و Add.1-3.

141211 141211 11-63245 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مجتمعة في جلستيها ١٥ و ١٦ المعقودتين في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. ويرد سرد لمناقشة اللجنة لهذا البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/66/SR.15 و 16). ويسترعى الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلستيها ٢ و ٦ المعقودتين في الفترة من ٣ إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/66/SR.2-6). واتخذت إجراءات بشأن هذا البند في الجلسات ٢١ و ٣٤ و ٣٦ و ٣٩ المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر و ١٠ و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر و ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (انظر A/C.2/66/SR.21 و 34 و 36 و 39). ويرد في إضافات هذا التقرير سرد للمناقشات اللاحقة التي أجرتها اللجنة بشأن هذا البند.

٣ - وللنظر في هذا البند، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

البند ٢١
العولمة والترابط

مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير الذي أعدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (A/66/187)

رسالة مؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من ممثل الأرجنتين (A/66/388)

البند ٢١ (أ)
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والترابط

تقرير الأمين العام عن العولمة والترابط: نمو اقتصادي مطرد وشامل للجميع ومنصف من أجل عولمة عادلة وأكثر إنصافا لصالح الجميع، بما في ذلك إيجاد فرص العمل (A/66/223)

البند ٢١ (ب)
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

تقرير الأمين العام عن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/66/208)

البند ٢١ (ج)
التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل

تقرير الأمين العام عن التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل (A/66/220)

٤ - وفي الجلسة ١٥، المعقودة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى ببيان استهلالي كل من المدير العام المساعد للثقافة بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (في إطار البند ٢١)؛ ومدير شعبة التكنولوجيا واللوجستيات بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (في إطار البند الفرعي (ب))؛ ومدير شعبة السياسة الإنمائية والتحليل الإنمائي بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (في إطار البند الفرعي (ج))؛ ورئيس فرع تنسيق السياسات بمكتب دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (في إطار البند الفرعي (أ)) (انظر A/C.2/66/SR.15).

٥ - وفي الجلسة ١٦، المعقودة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، رد المدير العام المساعد للثقافة بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على سؤال طرحه ممثل الاتحاد الروسي (انظر A/C.2/66/SR.16).

ثانيا – النظر في المقترحات

ألف – مشروعا القرارين A/C.2/66/L.13 و A/C.2/66/L.77

٦ – في الجلسة ٢١، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل الأرجنتين، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنون ''الثقافة والتنمية'' (A/C.2/66/L.13)، فيما يلي نصه:

''**إن الجمعية العامة،**

''**إذ تسترشد** بالمقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة،

''**وإذ تشير** إلى قراراتها ٤١/١٨٧ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٤٦/١٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٥١/١٧٩ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٥٢/١٩٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٣/١٨٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٥/١٩٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٧/٢٤٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٦٥/١٦٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ المتعلقة بالثقافة والتنمية،

''**وإذ تشير أيضا** إلى اعتماد المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الإعلان العالمي المتعلق بالتنوع الثقافي وخطة العمل لتنفيذه في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ واتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي والاتفاقيات الدولية الأخرى لتلك المنظمة التي تقر بأهمية دور التنوع الثقافي بالنسبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية،

''**وإذ تسلم** بأن الثقافة عنصر أساسي للتنمية البشرية وتعبير عن هوية الفرد والمجتمع ومصدر لابتكاراتهم وإبداعهم وهي عامل هام في الإدماج الاجتماعي والقضاء على الفقر يساعد على تحقيق النمو الاقتصادي وتولي البلدان زمام عمليات التنمية،

''**وإذ تقر** بأن التنوع الثقافي مصدر إثراء للجنس البشري ويسهم إسهاما كبيرا في تنمية المجتمعات المحلية والشعوب والأمم على نحو مستدام، مما يمكنها من أداء دور فعال وفريد في مبادرات التنمية،

”**وإذ تشير** إلى أهمية تشجيع الثقافات الوطنية والإبداع الفني بجميع أشكاله والتعاون الثقافي الدولي والإقليمي، وإذ تعيد التأكيد في هذا الصدد على أهمية تعزيز الآليات الوطنية والإقليمية والدولية لتقديم المعونة للنشاط الثقافي والإبداع الفني،

”**وإذ تسلم** بالصلة بين التنوع الثقافي والبيولوجي والإسهام الإيجابي للمعارف التقليدية المحلية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية في التصدي للتحديات البيئية بطريقة مستدامة،

”**وإذ تلاحظ مع الارتياح** أن الجمعية العامة شددت، في قرارها ١/٦٥ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ والمعنون ’الوفاء بالوعد: متحدون لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية‘، على أهمية الثقافة بالنسبة للتنمية ومساهمتها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وشجعت، في هذا الصدد، على التعاون الدولي في المجال الثقافي من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية،

”**وإذ تحيط علما مع الارتياح** بمذكرة الأمين العام التي أحال بها التقرير الذي أعدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وإذ تعترف في هذا الصدد مع التقدير بالأعمال التي تضطلع بها وكالات الأمم المتحدة لزيادة إسهامات الثقافة في التنمية المستدامة إلى أقصى حد، وإذ تحيط علما أيضا مع الارتياح بالتقييم الإيجابي فيما يتعلق بالدعوة إلى عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن الثقافة والتنمية،

”١ - **تشدد** على الإسهام المهم للثقافة في تحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية الوطنية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛

”٢ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية إلى القيام بما يلي:

”(أ) توعية الجمهور بأهمية التنوع الثقافي من أجل التنمية المستدامة، وتعزيز قيمته الإيجابية عن طريق التعليم ووسائل الإعلام؛

”(ب) ضمان إدماج الثقافة وتعميم مراعاتها على نحو أوضح وأكثر فعالية في سياسات واستراتيجيات التنمية الاجتماعية والاقتصادية على جميع المستويات؛

”(ج) تعزيز بناء القدرات، حسب الاقتضاء، على كل المستويات لإيجاد قطاع ثقافي وإبداعي حيوي، خصوصا عن طريق تشجيع الإبداع والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة، ودعم إيجاد مؤسسات ثقافية وصناعات ثقافية، وتوفير التدريب

التقني والمهني للمحترفين في مجال الثقافة، وزيادة فرص العمل في القطاع الثقافي والإبداعي من أجل تحقيق نمو اقتصادي وتنمية مستدامين وشاملين ومنصفين، واضعة في اعتبارها الدور الذي تضطلع به آليات التمويل التقليدية والمبتكرة، ومسلِّمة بأن هذه الآليات ينبغي أن تكون طوعية وينبغي أن تكون مُكمِّلة، في خدمة هذه الأهداف، لمصادر التمويل التقليدية أو الشراكات القائمة بين القطاعين العام والخاص أو أي ترتيبات تعاونية أخرى، لا أن تحل محلها؛

”(د) العمل بنشاط لدعم ظهور أسواق محلية للسلع والخدمات الثقافية وتيسير وصول هذه السلع والخدمات إلى الأسواق الدولية على نحو فعال ومشروع، مع مراعاة نطاق الإنتاج والاستهلاك الثقافيين الآخذ في التوسع ومراعاة الدول الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي أحكام تلك الاتفاقية؛

”(هـ) صون وحفظ المعارف التقليدية المحلية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية والممارسات المجتمعية في مجال الإدارة البيئية التي تعد أمثلة قيمة للثقافة كوسيلة لتحقيق الاستدامة البيئية والتنمية المستدامة، وتعزيز التآزر بين العلم الحديث والتكنولوجيا والمعارف المحلية ومعارف الشعوب الأصلية وممارساتها وابتكاراتها؛

”(و) تعزيز الوعي العالمي بالصلات القائمة بين التنوع الثقافي والتنوع البيولوجي، وذلك بطرق منها حماية الاستخدام العرفي للموارد البيولوجية والتشجيع على ذلك وفقا للممارسات الثقافية التقليدية، باعتبار ذلك عنصرا رئيسيا في نهج شامل للتنمية المستدامة؛

”(ز) دعم الأطر والسياسات القانونية الوطنية لحماية وحفظ التراث الثقافي والممتلكات الثقافية ومكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية وإعادة الممتلكات الثقافية، وفقا للتشريعات الوطنية والأطر القانونية الدولية المطبقة، بوسائل منها تعزيز التعاون الدولي لمنع سوء استخدام التراث الثقافي والمنتجات الثقافية، إدراكا لأهمية حقوق الملكية الفكرية في مساندة العاملين في مجال الإبداع الثقافي؛

”٣ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية وجميع الجهات المعنية على تعزيز التعاون الدولي دعما للجهود التي تبذلها البلدان النامية لتنمية وتوطيد القطاعات الثقافية والسياحة الثقافية والمشاريع الصغرى المتصلة بالثقافة، ومساعدة تلك البلدان في تطوير الهياكل الأساسية والمهارات اللازمة وفي إتقان تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والحصول على التكنولوجيات الجديدة بشروط متفق عليها؛

”٤ - **تدعو** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تطوير قدراتها الوطنية على تقييم أفضل السبل لزيادة إسهام الثقافة في التنمية إلى أقصى حد ممكن، بوسائل منها تبادل المعلومات وأفضل الممارسات وجمع البيانات وإجراء البحوث والدراسات واستخدام مؤشرات التقييم المناسبة، وفقا لأولوياتها الوطنية ومع مراعاة قرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

”٥ - **تدعو** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وهيئات الأمم المتحدة المعنية الأخرى إلى مواصلة تقييم إسهام الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تجميع البيانات الكمية، بما في ذلك المؤشرات والإحصاءات، بهدف توفير المعلومات التي تفيد في رسم السياسات الإنمائية وإعداد التقارير ذات الصلة، من قبيل تقرير التنمية البشرية؛

”٦ - **تشجع** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على أن تواصل، إلى جانب هيئات الأمم المتحدة المعنية الأخرى والمؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف، حسب الاقتضاء، توفير الدعم وتيسير سبل التمويل، حسب الاقتضاء، للبلدان النامية، بناء على طلبها، وبخاصة فيما يتعلق ببناء القدرات الوطنية من أجل تنفيذ الاتفاقيات الثقافية الدولية المنطبقة، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة في هذا الصدد والأهداف الإنمائية للألفية؛

”٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة أفرقة الأمم المتحدة القطرية زيادة إدماج الثقافة وتعميم مراعاتها في عمليات البرمجة الخاصة بها، ولا سيما أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بالتشاور مع السلطات الوطنية المعنية، لدى مساعدة البلدان في السعي إلى تحقيق أهدافها الإنمائية؛

”٨ - **تشجع** الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية والمجموعات الرئيسية وكافة الأطراف المعنية على مراعاة إسهام الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة في سياق مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المقبل الذي سيُعقد في ريو دي جانيرو في أيار/مايو ٢٠١٢؛

”٩ - **تقرر** الدعوة، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى عقد مؤتمر للأمم المتحدة، على أرفع مستوى ممكن، قبل استعراض

الأهداف الإنمائية للألفية في عام ٢٠١٥، وذلك بهدف تقييم إسهام الثقافة في تحقيق التنمية وصياغة نهج موحد للتنمية والثقافة؛

”١٠ - **تشجع** الدول الأعضاء على أن تُبرز على نحو كاف إسهام الثقافة في تحقيق التنمية في نتائج استعراض الأهداف الإنمائية للألفية الذي سيجرى في عام ٢٠١٥، وفي السياسات الإنمائية العالمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

”١١ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين، تحت البند المعنون ’العولمة والترابط‘، بندا فرعيا معنونا ’الثقافة والتنمية‘.

٧ - وفي الجلسة ٣٩، المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون ”الثقافة والتنمية“ A/C.2/66/L.77، قدمه نائب رئيس اللجنة، بتروس فاندي يوهانا (نيجيريا)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/66/L.13.

٨ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة، بناء على اقتراح من الرئيس، على عدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.77.

٩ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/66/L.77 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٠ - وفي الجلسة ٣٩ أيضا، قام ممثل السنغال، بصفته ميسِّر مشروع القرار، بتصويب النص شفويا، مستعيضا عن عبارة ”تحقيق التنمية المستدامة“ بعبارة ”تحقيق التنمية“ في الفقرة ٨ من المنطوق.

١١ - وفي الجلسة ٣٩، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/66/L.77 بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٧، مشروع القرار الأول).

١٢ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/66/L.77، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/66/L.13 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/66/L.16 و Rev.1

١٣ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل النمسا، باسم الاتحاد الروسي والأرجنتين وإسرائيل وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا والبرتغال وبولندا وبيرو وجزر البهاما وجمهورية كوريا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجنوب أفريقيا والدانمرك

وسلوفينيا والسنغال وسويسرا وقبرص ولاتفيا ولكسمبرغ ومالطة والمغرب والمكسيك وموريشيوس وموناكو والنمسا وهنغاريا واليونان، بعرض مشروع قرار معنون ”تحسين كفاءة الإدارة العامة وشفافيتها وخضوعها للمساءلة عن طريق تعزيز المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات“ (A/C.2/66/L.16)، فيما يلي نصه:

”**إن الجمعية العامة،**

”**إذ تشير** إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/٢٠١١ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١،

”**وإذ تشير أيضا** إلى قراريها ٥٥/٥٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ و ٣٤/٦٠ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وإلى قراراتها السابقة بشأن الإدارة العامة والتنمية،

”**وإذ تشير كذلك** إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية،

”**وإذ تشدد** على ضرورة تحسين كفاءة الإدارة العامة وشفافيتها وخضوعها للمساءلة،

”**وإذ تشدد أيضا** على أن الإدارة العامة التي تتسم بالكفاءة والخضوع للمساءلة والفعالية والشفافية لها دور رئيسي في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

”**وإذ تؤكد** الحاجة إلى بناء القدرات باعتباره أداة لتعزيز التنمية وإذ ترحب بتعاون المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات مع الأمم المتحدة في هذا الصدد،

”١ - **تسلم** بأن المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات لا يمكنها أن تؤدي مهامها بموضوعية وفعالية إلا إذا كانت مستقلة عن الجهة الخاضعة للمراجعة وتمتعت بالحماية من النفوذ الخارجي؛

”٢ - **تسلم أيضا** بالدور الهام الذي تؤديه المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات في تعزيز كفاءة الإدارة العامة وشفافيتها وخضوعها للمساءلة، وهو ما يفضي إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

”٣ - **تحيط علما مع التقدير** بالعمل الذي تضطلع به المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات في التشجيع على زيادة الشفافية والمساءلة وتحقيق الكفاءة والفعالية في تحصيل الموارد العامة واستخدامها بما يخدم صالح

المواطنين، وبإعلان ليما بشأن المبادئ التوجيهية الناظمة لقواعد مراجعة الحسابات لعام ١٩٧٧ وإعلان مكسيكو بشأن استقلال المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٧؛

”٤ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تطبق المبادئ المنصوص عليها في إعلان ليما بشأن المبادئ التوجيهية الناظمة لقواعد مراجعة الحسابات لعام ١٩٧٧ وإعلان مكسيكو بشأن استقلال المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٧؛

”٥ - **تشجع** الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة على مواصلة وتكثيف تعاونها، في مجالات من بينها بناء القدرات، مع المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، من أجل تشجيع الإدارة الرشيدة عن طريق ضمان الكفاءة والشفافية والخضوع للمساءلة من خلال تعزيز المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات“.

١٤ - وفي الجلسة ٣٦، المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار منقح بعنوان ”تحسين كفاءة الإدارة العامة وخضوعها للمساءلة وفعاليتها وشفافيتها عن طريق تعزيز المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات“ (A/C.2/66/L.16/Rev.1)، قدمه كل من الاتحاد الروسي والأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وإستونيا وإسرائيل وألمانيا وأوكرانيا وأيرلندا وأيسلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا والبوسنة والهرسك وبولندا وبيرو والجبل الأسود وجزر البهاما والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية مولدوفا وجنوب أفريقيا وجورجيا والدانمرك ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا والسنغال والسويد وسويسرا وصربيا وفرنسا وفنلندا وفييت نام وقبرص وكرواتيا وكندا وكوبا وكوستاريكا ولاتفيا ولكسمبرغ وليتوانيا وليختنشتاين ومالطة ومصر والمغرب والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وموريشيوس وموناكو وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) والنرويج والنمسا ونيوزيلندا وهندوراس وهنغاريا وهولندا واليونان. وانضمت بعد ذلك إريتريا وسيراليون وغينيا وكمبوديا وليبريا وهايتي إلى مقدمي المشروع.

١٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار المنقح لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٦ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/66/L.16/Rev.1 (انظر الفقرة ١٧، مشروع القرار الثاني).

ثالثا – توصيات اللجنة الثانية

١٧ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول
الثقافة والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قراراتها ٤١/١٨٧ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٤٦/١٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٥١/١٧٩ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٥٢/١٩٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٣/١٨٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٥/١٩٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٧/٢٤٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٦٥/١٦٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ المتعلقة بالثقافة والتنمية،

وإذ تشير أيضا إلى اعتماد المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الإعلان العالمي المتعلق بالتنوع الثقافي[(١)] وخطة العمل لتنفيذه[(٢)] في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ واتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي[(٣)] والاتفاقيات الدولية الأخرى لتلك المنظمة التي تقر بأهمية دور التنوع الثقافي بالنسبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وإذ ترحب بالاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للإعلان العالمي المتعلق بالتنوع الثقافي في الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛

وإذ تسلم بأن الثقافة عنصر أساسي للتنمية البشرية وتعبير عن هوية الفرد والمجتمع ومصدر لابتكاراتهم وإبداعهم وهي عامل هام في الإدماج الاجتماعي والقضاء على الفقر يساعد على تحقيق النمو الاقتصادي وتولي البلدان زمام عمليات التنمية،

---

(١) منظمة التربية والعلم والثقافة، سجلات المؤتمر العام، الدورة الحادية والثلاثون، باريس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر – ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، المجلد الأول والتصويب، القرارات، الفصل الخامس، القرار ٢٥، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والثلاثون، باريس، ٣-٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، المجلد الأول والتصويبان، القرارات، الفصل الخامس، القرار ٤١.

وإذ تقر بأن التنوع الثقافي مصدر إثراء للجنس البشري ويسهم إسهاما كبيرا في تنمية المجتمعات المحلية والشعوب والأمم على نحو مستدام، مما يمكنها من أداء دور فعال وفريد في مبادرات التنمية،

وإذ تشير إلى الشواغل المعرب عنها في إعلان ومنهاج عمل بيجين[٤] بشأن نقص تمثيل المرأة في مواقع صنع القرارات في مجال الثقافة، مما يحول دون تمكّنها من التأثير بشكل ملموس في مجال الثقافة والتنمية،

وإذ تشير إلى أهمية تشجيع الثقافات الوطنية والإبداع الفني بجميع أشكاله والتعاون الثقافي الدولي والإقليمي، وإذ تعيد التأكيد في هذا الصدد على أهمية تعزيز الجهود الوطنية والآليات الإقليمية والدولية للتعاون في مجال الأنشطة الثقافية والإبداع الفني،

وإذ تسلم بالصلات القائمة بين التنوع الثقافي والبيولوجي والإسهام الإيجابي للمعارف التقليدية المحلية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية في التصدي للتحديات البيئية بطريقة مستدامة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الجمعية العامة شددت، في قرارها ١/٦٥ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ والمعنون ”الوفاء بالوعد: متحدون لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية“، على أهمية الثقافة بالنسبة للتنمية ومساهمتها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وشجعت، في هذا الصدد، على التعاون الدولي في المجال الثقافي من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية،

وإذ تحيط علما بمذكرة الأمين العام التي أحال بها التقرير الذي أعدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة[٥]، وإذ تعترف في هذا الصدد بالأعمال التي تضطلع بها وكالات الأمم المتحدة لزيادة إسهامات الثقافة في التنمية المستدامة إلى أقصى حد،

وإذ تعترف بأهمية مؤتمر الأمم المتحدة المقبل للتنمية المستدامة،

١ - **تشدد** على الإسهام المهم للثقافة في تحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية الوطنية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢ - **تسلم** بأن الثقافة تساهم في تطوير القدرات الإبداعية والابتكارية للشعوب وتشكل عنصرا مهما من عناصر التحديث والابتكار في المجالين الاقتصادي والاجتماعي؛

---

(٤) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٥) A/66/187.

٣ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية، وجميع الجهات المعنية الأخرى إلى القيام بما يلي:

(أ) توعية الجمهور بأهمية التنوع الثقافي من أجل التنمية المستدامة، وتعزيز قيمته الإيجابية عن طريق التعليم ووسائل الإعلام؛

(ب) ضمان إدماج الثقافة وتعميم مراعاتها على نحو أوضح وأكثر فعالية في سياسات واستراتيجيات التنمية الاجتماعية والبيئية والاقتصادية على جميع المستويات؛

(ج) تعزيز بناء القدرات، حسب الاقتضاء، على كل المستويات لإيجاد قطاع ثقافي وإبداعي حيوي، خصوصا عن طريق تشجيع الإبداع والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة، ودعم إيجاد مؤسسات ثقافية وصناعات ثقافية، وتوفير التدريب التقني والمهني للمحترفين في مجال الثقافة، وزيادة فرص العمل في القطاع الثقافي والإبداعي من أجل تحقيق نمو اقتصادي وتنمية مستدامين وشاملين ومنصفين؛

(د) العمل بنشاط لدعم ظهور أسواق محلية للسلع والخدمات الثقافية وتيسير وصول هذه السلع والخدمات إلى الأسواق الدولية على نحو فعال ومشروع، مع مراعاة نطاق الإنتاج والاستهلاك الثقافيين الآخذ في التوسع ومراعاة الدول الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي[٣] أحكام تلك الاتفاقية؛

(هـ) تعزيز إسهام المرأة بصورة فعالة في صنع القرارات في المجال الثقافي إلى جانب الرجل، والاضطلاع بأنشطة ترمي إلى النهوض بتمكين المرأة ومفهوم المواقف وتعزيز ثقافة تشجع على المساواة؛

(و) صون وحفظ المعارف التقليدية المحلية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية والممارسات المجتمعية في مجال الإدارة البيئية التي تعد أمثلة قيمة للثقافة كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة، وتعزيز التآزر بين العلم الحديث والتكنولوجيا والمعارف المحلية ومعارف الشعوب الأصلية وممارساتها وابتكاراتها؛

(ز) تعزيز الوعي العالمي بالصلات القائمة بين التنوع الثقافي والتنوع البيولوجي، وذلك بطرق منها حماية الاستخدام العرفي للموارد البيولوجية والتشجيع على ذلك وفقا للممارسات الثقافية التقليدية، باعتبار ذلك عنصرا رئيسيا في نهج شامل للتنمية المستدامة؛

(ح) دعم الأطر والسياسات القانونية الوطنية لحماية وحفظ التراث الثقافي والممتلكات الثقافية[٦] ومكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية وإعادة الممتلكات الثقافية[٧]، وفقا للتشريعات الوطنية والأطر القانونية الدولية المطبقة، بوسائل منها تعزيز التعاون الدولي لمنع سوء استخدام التراث الثقافي والمنتجات الثقافية، إدراكا لأهمية حقوق الملكية الفكرية في مساندة العاملين في مجال الإبداع الثقافي؛

(ط) الإشارة في سياق السعي لتحقيق هذه الأهداف إلى أن الآليات الابتكارية للتمويل يمكن أن تسهم إسهاما إيجابيا في مساعدة البلدان النامية على تعبئة موارد إضافية للتنمية على أساس مستقر وطوعي ويمكن التنبؤ به، والتأكيد مجددا على ضرورة أن تكون هذه الآليات الطوعية فعالة وأن تهدف إلى تعبئة موارد تتسم بالاستقرار ويمكن التنبؤ بها، وأن تكون مكملة لمصادر التمويل التقليدية لا بديلا عنها، وأن يتم صرفها وفقا لأولويات البلدان النامية دون أن تحمّل هذه البلدان أعباء لا داعي لها؛

٤ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية وجميع الجهات المعنية الأخرى على تعزيز التعاون الدولي دعما للجهود التي تبذلها البلدان النامية لتنمية وتوطيد القطاعات الثقافية والسياحة الثقافية والمشاريع الصغرى المتصلة بالثقافة، ومساعدة تلك البلدان في تطوير الهياكل الأساسية والمهارات اللازمة وفي إتقان تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والحصول على التكنولوجيات الجديدة بشروط متفق عليها؛

٥ - **تدعو** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى مواصلة تقديم الدعم وتيسير التمويل ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تطوير قدراتها الوطنية على تقييم أفضل السبل لزيادة إسهام الثقافة في التنمية إلى أقصى حد ممكن، بوسائل منها تبادل المعلومات وأفضل الممارسات وجمع البيانات وإجراء البحوث والدراسات واستخدام مؤشرات التقييم المناسبة، وكذلك تنفيذ الاتفاقيات الثقافية الدولية المنطبقة مع مراعاة قرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

٦ - **تدعو** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وهيئات الأمم المتحدة المعنية الأخرى إلى مواصلة تقييم إسهام الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تجميع

---

(٦) على النحو المعرف في المادة ١ من الاتفاقية المتعلقة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة (United Nations, *Treaty Series*, vol. 823, No. 11806).

(٧) بما يتفق مع الاتفاقية المتعلقة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة.

البيانات الكمية، بما في ذلك المؤشرات والإحصاءات، بهدف توفير المعلومات التي تفيد في رسم السياسات الإنمائية وإعداد التقارير ذات الصلة حسب الاقتضاء؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة أفرقة الأمم المتحدة القطرية زيادة إدماج الثقافة وتعميم مراعاتها في عمليات البرمجة الخاصة بها، ولا سيما أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بالتشاور مع السلطات الوطنية المعنية، لدى مساعدة البلدان في السعي إلى تحقيق أهدافها الإنمائية؛

٨ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية وجميع الجهات المعنية الأخرى على مراعاة إسهام الثقافة في تحقيق التنمية من خلال صياغة السياسات الإنمائية الوطنية والإقليمية والدولية وصكوك التعاون الدولي؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والستين تقريرا مرحليا عن تنفيذ هذا القرار وأن يجري، بالتشاور مع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وبخاصة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقييما لجدوى مختلف التدابير، بما في ذلك إمكانية عقد مؤتمر للأمم المتحدة بهدف تقييم إسهام الثقافة في تحقيق التنمية وصياغة نهج موحد للثقافة والتنمية، وتحيط علما في هذا السياق بالاستعراض الوزاري السنوي الذي سيعقده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٣ بشأن موضوع ''تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار والإمكانيات الثقافية لتعزيز التنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية''؛

١٠ - **تشجع** الدول الأعضاء على أن تتبادل مع الأمين العام المعلومات والدروس المستفادة بشأن إسهام الثقافة في تحقيق التنمية كإسهام في خطة الأمم المتحدة للتنمية، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛

١١ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين، تحت البند المعنون ''العولمة والاعتماد المتبادل''، بندا فرعيا معنونا ''الثقافة والتنمية''.

مشروع القرار الثاني

تحسين كفاءة الإدارة العامة وخضوعها للمساءلة وفعاليتها وشفافيتها عن طريق تعزيز المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/٢٠١١ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١،

وإذ تشير أيضا إلى قراريها ٥٥/٥٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٣٤/٦٠ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وإلى قراراتها السابقة بشأن الإدارة العامة والتنمية،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[(١)]،

وإذ تشدد على ضرورة تحسين كفاءة الإدارة العامة وخضوعها للمساءلة وفعاليتها وشفافيتها،

وإذ تشدد أيضا على أن الإدارة العامة التي تتسم بالكفاءة والخضوع للمساءلة والفعالية والشفافية لها دور رئيسي في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تؤكد الحاجة إلى بناء القدرات باعتباره أداة لتعزيز التنمية وإذ ترحب بتعاون المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات مع الأمم المتحدة في هذا الصدد،

١ - **تسلم** بأن المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات لا يمكنها أن تؤدي مهامها بموضوعية وفعالية إلا إذا كانت مستقلة عن الجهة الخاضعة للمراجعة وتمتعت بالحماية من النفوذ الخارجي؛

٢ - **تسلم أيضا** بالدور الهام الذي تؤديه المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات في تحسين كفاءة الإدارة العامة وخضوعها للمساءلة وفعاليتها وشفافيتها، وهو ما يفضي إلى تحقيق الأهداف والأولويات الإنمائية الوطنية فضلا عن الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٣ - **تحيط علما مع التقدير** بالعمل الذي تضطلع به المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات في التشجيع على زيادة الكفاءة والخضوع للمساءلة والفعالية والشفافية وتحقيق الكفاءة والفعالية في تحصيل الموارد العامة واستخدامها بما يخدم صالح المواطنين؛

---

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

٤ - **تحيط علما مع التقدير أيضا** بإعلان ليما بشأن المبادئ التوجيهية الناظمة لقواعد مراجعة الحسابات لعام ١٩٧٧[٢] وإعلان مكسيكو بشأن استقلال المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٧[٣]، وتشجع الدول الأعضاء أن تطبق المبادئ المبينة في هذين الإعلانين بما يتسق مع هياكلها المؤسسية الوطنية؛

٥ - **تشجع** الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة المعنية على مواصلة وتكثيف تعاونها، في مجالات من بينها بناء القدرات، مع المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، من أجل تشجيع الإدارة الرشيدة بضمان الكفاءة والخضوع للمساءلة والفعالية والشفافية من خلال تعزيز المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات.

---

(٢) إعلان ليما بشأن المبادئ التوجيهية الناظمة لقواعد مراجعة الحسابات، الذي اعتمده المؤتمر التاسع للمنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، ليما، ١٧-٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧.

(٣) إعلان مكسيكو بشأن استقلال المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، الذي اعتمده المؤتمر التاسع عشر للمنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، مكسيكو سيتي، ٥-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.